

185490 - قال لها قبل الدخول وبعد الخلوة : مش عايزك تاني ولا يتذكر نيته

السؤال

عقدت على مسلمة مستقيمة ، وكان ذلك منذ نحو سنتين ، وأنا سريع الغضب ، ومع الأيام حدث منها أشياء جعلتني أغضب عليها جداً لدرجة أنني نطق في حقها بكلام مثل : (إنتي ما تلزمينيش تاني) و (مش عايزك تاني) ومثل هذه العبارات ... ، ولكني الآن لا أدري هل قلت هذا الكلام ونيتي الطلاق أم لا ، والمشكلة أنه حصل بيني وبينها ما يحصل بين الأزواج في الغالب من خلوة وغيرها مما يقع ، وقد تكررت هذه الكلمات مني مرات لا أدري ما عددها وأخاف أن تكون قد حرمت عليّ بما قلته في تلك المواقف العصبية التي يملكني فيها الغضب الشديد لدرجة أنني كسرت عدة هواتف أثناء تلك المناقشات .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قولك لزوجتك : "إنتي ما تلزمينيش تاني " و " مش عايزك تاني " ليس من ألفاظ الطلاق الصريحة ، لكن تدخل في كنايات الطلاق ، والصحيح أن كنايات الطلاق لا يقع بها طلاق إلا مع نية الطلاق ، سواء كان الكلام حال خصومة أو غيرها . فإن كنت نويت الطلاق بهذه الكلمات ، وقع الطلاق ، ويكون رجعيًا عند جمع من أهل العلم ؛ لوجود الخلوة ، وينظر : سؤال رقم (118557) .

وإذا لم تنو الطلاق ، أو لم تدر نيتك ، أو شككت فيها : لم يقع الطلاق ؛ لأن الأصل عدم هذه النية .
ثانياً :

الطلاق في الغضب فيه تفصيل سبق بيانه في جواب السؤال رقم (45174) ، ومنه يعلم أنه لا يقع الطلاق في حال الغضب الشديد الذي يدفع الإنسان إلى الطلاق ، ولولاه ما طلق .
فإن كان ما صدر منك قد وقع مع هذا الغضب الشديد ، فإن الطلاق لا يقع ولو كنت نويته .
والنصيحة أن تتقي الله تعالى وأن تعالج أمورك بالروية والحكمة ، وأن تجتنب ألفاظ الطلاق الصريحة وغيرها .
والله أعلم .